

# حماية حقوق المسنين في ضوء المواثيق الدولية

بحث مقدم

للمؤتمر العلمي السابع

كلية الحقوق - جامعة طنطا

اعداد

اسراء الشافعي عبد الرسول  
ماجستير في القانون العام  
باحث دكتوراه بكلية الحقوق  
جامعة دمياط

محمد مهدي محمد العطار  
دكتوراه في القانون العام  
محاضر بكلية الحقوق  
جامعة حلوان

## مقدمة

حظيت فئة المسنين باعتبارها أحد أهم الفئات والشرائح المجتمعية باهتمام بالغ الأهمية على كافة المستويات سواء الدولية أو الإقليمية أو المحلية ، حيث يمثل الاهتمام بهم والاعتراف بوجود حقوق لهم أحد أهم مقومات مجتمع العدالة وتكافؤ الفرص، ويعد في نفس الوقت مظهر من مظاهر التكامل الاجتماعي ، ولا ينبغي أن يقتصر الاهتمام بهم على تلبية احتياجاتهم فقط بل يجب العمل بكل السبل على تقدير مكانتهم وإنجازاتهم والاستفادة من خبراتهم<sup>(١)</sup>

حيث تكمن أهمية موضوع هذا البحث في أن فئة كبار السن من الفئات التي أصبحت محل رعاية واهتمام من الجميع ، ففي الوقت الراهن توالىت الكتابات وانهقدت المؤتمرات وأنشئت المراكز والمؤسسات العربية والعالمية مظهر الاهتمام بالمسنين ، كما بات اهتمام المجتمعات بحقوق المسنين والعمل على حمايتهم أحد المعايير الأساسية لقياس المستوى الحضاري للدول وذلك من خلال تمتع هذه الفئة بكافة حقوق الإنسان<sup>(٢)</sup>

وتهدف هذه الدراسة الى اظهار مدى حمايه حقوق المسنين في ضوء قواعد القانون الدولي في ظل التزايد المرتفع لأعدادهم وما صاحبه من ارتفاع الاساءات الموجهة اليهم وفق ما اشارت اليه تقارير الأمم المتحدة و مدى الحاجه الي وجود صك دولي ينظم هذه الحقوق و يوفر الحماية الدولية لها حسبما اشارت الأمم المتحدة الى زياده اعداد هذه الشريحة حيث بحلول عام ٢٠٥٠ من المتوقع زياده اعدادهم للمرة الأولى على عدد الاطفال الذين تقل اعمارهم عن ١٥ عام وفي جميع انحاء العالم كما انه من المتوقع ارتفاع اعداد هم ايضا بأكثر من الضعف اي ما يقرب من ٩٠٠ مليون نسمة حاليا الى ملياري نسمة وهو ما يدعوا الى اتخاذ جميع الاجراءات لتفادي تبعات هذا التحول الديموغرافي على المجتمع على كاهه المستويات<sup>(٣)</sup>

(١) د/وليد خالد الشايحي ، مظاهر رعاية المسنين في دولة الكويت بين الشريعة والقانون ، مجلة العلوم الاجتماعية ، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، الموقع الإلكتروني للمجلة ، ص١ وما بعدها

(٢) عبدالله العلي النعيم ، رعاية المسنين بين مسؤوليات المجتمع ودور الأسرة والمؤسسات الأهلية والرسمية ، ورقة عمل مقدمة الى ندوة (المدينة والمسنون، دور المدن والبلديات في رعاية المسنين ) القاهرة ٢٦-٢٨/١١/٢٠١١ هـ الموافق ٢٠-٢٢ فبراير ٢٠٠١م المعهد العربي لإنماء المدن الرياض ١٤٢١هـ/٢٠٠١م

(٣) عبد القادر محمود محمد الباقر - حقوق كبار السن واليات حمايتها في ضوء قواعد القانون الدولي مع الإشارة الى وضعهم في ظل جائحه كورونا المجلة القانونية مجله متخصصه في الدراسات و البحوث القانونية ص ١٦٢٠

وسوف نتناول هذه الدراسة من خلال لقاء الضوء على مظاهر الاهتمام الدولي بحماية حقوق المسنين  
وفقا لخطة البحث على النحو التالي :

المبحث الأول: مفهوم المسن وتطور هذا المفهوم في المواثيق الدولية

المطلب الأول: تعريف المسن

المطلب الثاني: تطور مفهوم المسن في القانون الدولي

المبحث الثاني: حقوق المسنين وحمايتهم في ضوء المواثيق والمعاهدات الدولية

المطلب الأول: حقوق المسنين الاقتصادية والاجتماعية

المطلب الثاني: حماية حقوق المسنين من منظور المواثيق الدولية

## المبحث الأول

### مفهوم المسن وتطور هذا المفهوم فى المواثيق الدولية

يرتبط مفهوم كبار السن بمسألة تحديد سنهم وهو يتحدد على المستوى الدولي وفقا للقوانين الوطنية التي تحدد سنا معيناً للتقاعد واستحقاق المعاش وغالباً ما يكون ٦٥ سنة بالنسبة للرجل وهو ما اشار اليه الاتفاقية رقم ١٠٢ العام ١٩٥٢ لمنظمة العمل الدولية غير أن ذلك لا يمنع من تحديد سن اخر وهو ما قررت بعض الدول من تحديد سن بلوغ المعاش ب٦٧ سنة وفي بعض الدول ٧٠ سنة عند البعض الاخر أو ٦٠ سنة في دول اخرى من بينها مصر و المملكة العربية السعودية والكويت على أن تحديد هذا السن يتأثر بعده عوامل منها:

١- **جنس الشخص:** حيث تمنح بعض القوانين المرأة سناً للمعاش يقل عن سن الرجل لوجود التزامات اجتماعية تجاه أسرته

٢- **طبيعته العمل:** حيث سيكون لها علاقه في تحديد بداية سن المعاش ومن ذلك بعض الأعمال الخطرة تقرر خفض السن بمقدار خمس سنوات عن باقي العاملين في الأعمال غير الخطرة والشاق والعكس بالنسبة لبعض الأعمال كمرفق القضاء في مصر يزيد فيها سن المعاش عن باقي العاملين بالدولة.

٣- **اعداد الشباب داخل الدولة:** فكلما زاد عدد الشباب كان ادعي الى خفض سن الإحالة الى المعاش لإعطاء اكبر فرصه للشباب والعكس في حاله انخفاض نسبه هم وهذا الامر اعترض عليه البعض بعدم وجوب ارتباط تحديد سن المعاش بعوامل ثانويه أو غير ذات جدوى منها زياده أو انخفاض عدد الشباب وذلك حتى لا يتم حرمان المجتمع من خبرات وكفاءات الاشخاص بإخراجهم الى المعاش مبكراً بحجة توفير فرص العمل في اخرى وأن الحل يكمن في النهضة الاقتصادية التي تستوعب جميع الفئات العمرية من الشباب وكبار السن<sup>(٤)</sup>

٤- ارتفاع متوسط العمر حيث يؤثر هذا الارتفاع في مسؤوليه الدولة تجاه الرعاية تأمينيه لهم ومن ثم يكون ادعي الى رفع سن الإحالة الى المعاش<sup>(٥)</sup>

كما تعد فئة كبار السن من اسرع الفئات الاجتماعية نموا لمن سنهم فوق ٦٥ عام حيث تشير البيانات الواردة في ٢٠١٩ من تقرير التوقعات السكانية في العالم انه بحلول عام ٢٠٥٠ سيكون ١٦ % من عدد سكان العالم شخصا من كل ستة اشخاص في العالم اكبر من سن ٦٥ سنة ومن المتوقع كذلك وصولهم اوروبا وامريكا الشمالية الى الربع كما يعرض عام ٢٠١٨ اول عام في التاريخ حيث زاد فيها عدد المسنين فوق سن ٦٥ عاما عن عدد الاطفال دون الخامسة ومن المتوقع ان يزيد عدد من هم فوق سن ال ٨٠

(٤) محمد عبد الظاهر حسين - حقوق المسنين و الحماية القانونية الواجبة لهم مجله مصر المعاصرة الجمعية المصرية

للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع من ج ١٠٨ ع ٥٢٦ سنة ٢٠١٧ ص ٨

(٥) عبد الله مبروك محمد النجار حقوق المسنين الأدبية في الفقه الاسلامي مقارنا بالقانون الطبعة الاولى دار النهضة

العربية القاهرة ٢٠٠١ ٢٠٠٢ ص ١٩

عاما ثلاثة اضعاف من ١٤٣ مليون في ٢٠١٩ الى ٤٢٦ مليون في عام ٢٠٥٠<sup>(٦)</sup> وهو ما يتطلب التعريف بفئة كبار السن "المسنين" وفقا للتشريعات والمواثيق الدولية وذلك من خلال المطالب التالية :

## المطلب الأول

### تعريف المسن

يطلق مفهوم المسن على من كبرت سنه وضعفت قواه الجسمية والذهنية بالمسن وكذلك يطلق عليه شيخ والذي يظهر عليه الشيب غالبا فإن زاد في الكبر اطلق عليه هرم أو كهل كما تطلق الشيخوخة على المرحلة الأخيرة من حياة الإنسان والتي تتسبب بالضعف والشيء واخرها اردل العمر اذا زاد الانسان في الكبر وصل اردله<sup>(٧)</sup>

### مفهوم المسن في اللغة والاصطلاح:

#### اولاً: مفهوم المسن في اللغة :

استعمل العرب كلمة المسن للدلالة على الرجل الكبير الذي أتى عليه الدهر وطعن في السن ، كما تستخدم العرب الفاظاً مرادفة للمسن فنقول (شيخ) وهو من استبانته فيه السن وظهر عليه الشيب وبعضهم يطلقها على من جاوز سن الخمسين ، وقد تقول (هرم) وهو أقصى الكبر وقد يطلق عليه أردل العمر ، وقد يطلق على كبير السن (الكهل) وهو الذي خالطة الشيب ورأيت له وقاراً وقيل هو من جاوز الثلاثين وخالطة الشيب، كما يطلق علماء اللغة لفظ (العجوز) على المرأة والرجل إذا ما كبروا، وعجز عن الشيء أي ضعف ولم يقدر على فعله ويقال امرأة عجوز أي مسنة<sup>(٨)</sup>

وبشكل عام فمعظم التعريفات تلتقى في مدلولها على أن هذه المرحلة خاصة من مراحل حياة الانسان التي بينها القرآن وهي المرحلة الأخيرة من حياة الانسان الدنيوية المعروفة بمرحلة الشيخوخة وتتصف بكبر في السن وبالضعف وبالشيب.

إلا أنه يمكن ترتيب مراحل عمر الانسان استظهار من معاجم اللغة بعد مرحلة المراهقة كالتالي شاب، ثم كهل ، ثم شيخ، ثم هرم فكل من تجاوز مرحلة الشباب وهي الى الاربعين فهو مسن في اللغة ونلاحظ أن آخر هذه المراحل هي الهرم وهو الزيادة في كبر السن الذي هو اردل العمر<sup>(٩)</sup>

(٦) موقع الامم المتحدة الشيخوخة [https://www.un.org/ar/section/issues\\_depth/ageing/index/html](https://www.un.org/ar/section/issues_depth/ageing/index/html)

(٧) فؤاد عبد المنعم احمد، المسنون حقوقهم وواجباتهم في الاسلام مع بيان الحماية النظامية لهم بالمملكة العربية السعودية

المجلة العربية للدراسات الأمنية جامعه نايف العربية للعلوم الأمنية مجموعه ١٨ ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ ص ١١٧

(٨) راجع في ذلك السيد محمد سرى الكيلاني ، رعاية المسنين في الشريعة الاسلامية والتشريعات الدولية ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية العدد ١ ٢٠١٦ ص ٥

(٩) وهذا ما تعود منه الرسول صلى الله عليه وسلم وحذر من هذه المرحلة في الحياة فيقول "بادروا بالأعمال سبعاً، هل تنتظرون الا فقرا منسيا أو غنى مطغيا، أو مرضا مفسدا، أو هرما مفندا، أو موتا مجهزا، أو دجالا فشر غائب منتظر أو الساعة فالساعة ادهى وأمر" راجع في ذلك محمد سرى الكيلاني المرجع السابق ص ٦

## ثانياً: مفهوم المسن في الاصطلاح:

لم يتفق العلماء على تعريف خاص للمسن ، أو لسن الشيخوخة ،فضلا عن أنه لم يرد لفظ المسن بعينه في القرآن الكريم ، ولكن عبر عنه القرآن والسنة النبوية والفقهاء بألفاظ أخرى للإشارة الى المرحلة الاخيرة التي يمر بها الانسان ومنها الشيخ، والهزم والعجز وهو عند الفقهاء الشيخ الكبير الذي لا يقدر على اداء التكاليف الشرعية المنوطة به، كالصوم خاصة مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا الضعف لا ترجى منه العودة الى القوة<sup>(١٠)</sup>

ولكن من العلماء من تطرق وبشكل صريح للتعريف، ومنهم من ذكر العوارض والتغيرات التي تطرأ على الانسان في هذه المرحلة من الحياة ، وعلى العموم فلا يخرج تعريف الفقهاء للمسن عن المعنى اللغوي فهو عندهم ايضاً من كبر سنه وإن تعددت تعبيراتهم له<sup>(١١)</sup>

ومما سبق يتضح أن الشيخ المسن عند الفقهاء هو من انتهى شبابه وكان بلوغه الكبر في سنه سببا في ضعفه وعجزه عن أداء التكاليف الشرعية المنوطة به، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا الضعف لا ترجى منه العودة الى القوة ، ويحدد بعض الفقهاء عمر الشيخ من الستين لآخر العمر ،باعتبار أن هذه السن الزمنية غالباً ما يكون صاحبها ضعيف القوة ،عاجزاً عن أداء التكاليف الشرعية ومعرضاً للإصابة بالأمراض المتعددة هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فلعلهم يعتمدون في ذلك على ما رواه أبو هريرة من قوله "عمر امتي من الستين الى السبعين " مع أن هذا الحديث يحدد متوسط عمر ابناء الأمة الاسلامية ولا يحدد متى تبدأ سن الشيخوخة للفرد لتعذر وضع حد زمني دقيق بين مراحل العمر المختلفة ،ولأن أعراض بدء الشيخوخة تختلف باختلاف الافراد والبيئات المختلفة<sup>(١٢)</sup>

---

(١٠) لذلك لم يفرد الفقهاء ابوابا خاصة في حديثهم عن المسنين في كتبهم الفقهية ولعل معظم اللذين تحدثوا عن الاحكام الفقهية المتعلقة بمرحلة الشيخوخة في شتى الابواب الفقهية لم يتطرقوا لتعريف خاص بهذه المرحلة باعتبار ان هذه المرحلة من الاشياء المعلومة التي لا تحتاج الى بيان وتعريف، راجع في ذلك محمد الكيلاني المرجع السابق

(١١) فيعبر الحنفية عنه بأنه الشيخ الفاني ،والذي فسره ابن نجم بقوله هو الذي كل يوم في نقص الى أن يموت وسمى به إما لأنه قرب من الفناء أو لأنه فنيته قوته، ونقل الشيخ الشبلي في حاشيته على شرح الكنز للزيلعي تعريفا للشيخ الفاني قال وفي جامع البرهاني في تفسيره هو الذي يعجز عن الاداء ولا يرجى له عوده القوة ، ويكون ماله الى الموت بسبب الهرم ، وقال بن عابدين "الذي تحقق عجزه قبل الموت" أما الشافعية والحنابلة فعبروا عن المسن بالشيخ الهرم وهو عندهم الشيخ الكبير الذي لا يقدر على الصوم أو من جاز له الفطر لكبر لأنه صار شيخا هرما، راجع في ذلك محمد الكيلاني مرجع سابق

(١٢) وعليه فإن المعتد والمعتد في تحديد المسن هو الحالة الصحية وما يتعلق بها من توفير القوى البدنية والعقلية والانفعالية العاطفية ، فمن ضعفت أو عدت لديه كان مسنا شيخا ومن توفرت لديه كان شابا يافعا مهما بلغ عمره الزمني ، علما بأن الانسان إذا بلغ عمره الزمني الستين عاما أو يزيد بدأت قواه بالتفوت والضعف وصار معرضا للأمراض المختلفة ، وهبة الزحيلي ، الفقه الاسلامي وأدلته، دار الفكر دمشق ط ٢ سنة ١٩٨٥ ص ٢١٢

## المطلب الثاني تطور مفهوم المسن وفقاً للمواثيق الدولية

لقد اتجهت قوانين كثير من الدول إلى جعل المدى العمري الزمني هو المقياس في تحديد مفهوم المسن، وإن اختلفت في تحديد هذا المدى، حيث يظهر ذلك من خلال بعض التعريفات للمسّن في هذه القوانين. ومنها قانون الضمان الاجتماعي الأردني لسنة ٢٠٠١م:

حيث نص في المادة (٤١) من الفصل الخامس على ما يلي: "يستحق المؤمن عليه راتب تقاعد الشيخوخة عند إكمال سن الستين، والمؤمن عليها عند إكمالها سن الخامسة والخمسين".

ومثل ذلك جاء في تعليمات ترخيص الأندية النهارية للمسنين رقم ١ لسنة ١٩٩٩م في الأردن حيث جاء في المادة الأولى ما نصه: "المسن المنتفع: هو الشخص الذي يزيد عمره على ٦٠ عاماً للذكور و٥٥ عاماً للإناث، وكذلك جاء في تعليمات ترخيص دور المسنين في الأردن رقم ٢ لسنة ٢٠٠١<sup>(١٣)</sup>

### أما القانون الفلسطيني فجاء فيه:

"المسن هو من بلغ سن الستين من عمره"<sup>(١٤)</sup>. وفي القانون المصري أيضاً، المسن من بلغ سن الستين من عمره وهو ما يسمى بسن التقاعد"<sup>(١٥)</sup>

### وفي القانون الكويتي:

فعرف المسن بأنه: "كل كويتي بلغ ٦٥ من العمر، وغير قادر على أن يؤمن لنفسه كلياً أو جزئياً، ما يؤمنه الشخص العادي لنفسه، من ضرورات الحياة الطبيعية، بسبب سنه، أو نتيجة قصور قدراته البدنية، أو العقلية، أو النفسية"<sup>(١٦)</sup>

---

<sup>(١٣)</sup> المجلس الوطني لشؤون الأسرة، الاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن - الوثيقة المرجعية -، عمان/ الأردن، ٢٠٠٧م، ص ١٧-١٩. وانظر: مجموعة القوانين الأردنية، قانون الضمان الاجتماعي لسنة ٢٠٠١م، ص ١٣٤.

<sup>(١٤)</sup> هيئة حقوق الإنسان وشؤون المنظمات الأهلية، القانون الفلسطيني، السلطة الوطنية، ص ٨. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني كبار السن في الأراضي الفلسطينية حقائق وأرقام، رام الله، ط ١، ٢٠٠٥م، ص ٥.

<sup>(١٥)</sup> مصطفى محمد أحمد الفقي، رعاية المسن بين العلوم الوضعية والتصور الإسلامي، المكتب الجامعي الحديث، جامعة الأزهر القاهرة، ط ١، ٢٠٠٨م، ص ٢٥.

<sup>(١٦)</sup> فهد الخالدي، "٢٢٠٣ اشخاص مستفيدون من خدمات رعاية المسنين"، صحيفة النهار، عدد (١٤٩)، ١/٢/٢٠٠٨م.

كما أشار القانون الجزائري: إلى أن المسن كل من بلغ سن ٦٥ سنة<sup>(١٧)</sup>

وعرفت الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية:

المسن تعريفاً إجرائياً للتعامل مع هذا المصطلح وذلك بأن حدّته بمن تجاوز عمره الستين.

وأياً كان الاختلاف فمن المؤكد انه ليس هناك حد فاصل واحد تستطيع القول عنده: أن الإنسان قد أصبح مسناً، ولكننا نستطيع القول: أن المسن هو كل فرد أصبح عاجزاً عن رعاية نفسه وخدمتها إثر تقدمه في العمر الزمني وليس بسبب إعاقة .

ويلاحظ أن معظم قوانين الدول وإن اختلفت في المدى العمري الزمني للمسن فإنها متفقة على أن من بلغ الستين عاماً من عمره فإنه يبدأ في دخول طور الشيخوخة، لذا نجدتها تضع وتقرر تشريعات مختلفة توجب على كل من بلغ هذه السن أن يعتزل العمل، لافتراضها أن الشخص عند بلوغه هذه السن يفقد القدرة على مباشرة الأعمال التي كان يقوم بها من قبل<sup>(١٨)</sup> وعلى الرغم من الاختلاف بين القوانين في تحديد المدى العمري الزمني للمسن، إلا أنه يمكن القول بأن المسن في القانون هو ذلك الشخص الذي بلغ الستين عاماً من عمره فما فوق. حيث اعتمد القانون في تحديد المسن العامل العمري الزمني وليس العامل الصحي والقدرات الجسمية والعقلية لدى الشخص كما ذهب إلى ذلك الفقهاء.

ويرتبط تحديد مفهوم المسن على المستوى الدولي بسن التقاعد أو الإحالة للمعاش، فلقد حددت اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٥٢ سن الخامسة والستين ، لكي تسترشد به الدول عند تحديدها لسن التقاعد<sup>(١٩)</sup> لأنه في جميع دول العالم تحدد القوانين سنا معينة للإحالة للتقاعد ، ومن ثم استحقاق المعاش، وذلك وفقاً لظروفها الاجتماعية وتناسب عدد العاملين مع فرص العمل المتاحة ، وغالباً ما تتراوح هذه السن فيما بين الستين والسبعين فبعض الدول تحدد سن المعاش ببلوغ صاحبه ٦٠ عاماً كما هو الشأن في مصر والسعودية وفرنسا وإيطاليا، أو بلوغ الشخص ٦٧ عاماً كما في السويد أو ٧٠ عاماً كما هو الامر في البرتغال وأيرلندا<sup>(٢٠)</sup>

(١٧) قانون رقم (١٢-١٠)، المتعلق بحماية الأشخاص المسنين، المؤرخ في ٢٣ محرم ١٤٣٢هـ الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٢، ينص في المادة رقم (٢) على: "تطبيق أحكام هذا القانون على كل شخص مسن يبلغ من العمر خمسا وستين (٦٥) سنة فما فوق". انظر: عبدالكريم بوحميده ، حقوق المسنين في ظل المواثيق الدولية والقوانين العربية الداخلية، مرجع سابق، ص ٥٢.

(١٨) محمد صادق سليمان، المجتمع والإساءة لكبار السن، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات، ط١، ٢٠٠٦م، ص ١٦.

(١٩) انظر في ذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٥٢ ، منظمة العمل الدولية ، الاتفاقيات ، موقع المنظمة على الانترنت [www.ilo.org](http://www.ilo.org)

(٢٠) وفي هذا الصدد تنص المادة ٩٥ من القانون المصري رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الخاص بنظام العاملين المدنيين بالدولة على انه تنتهي خدمة العامل ببلوغه سن الستين وذلك مع مراعاة أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التامين الاجتماعي والقوانين المعدلة. مشار إليه في بحث ماهر جميل ابوخوات ، حقوق المسنين في القانون الدولي والشريعة الاسلامية ، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية ٢٠١٠ ص ٥٤٤



ويُتجه مفهوم المسن في الوثائق الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة إلى التعبير عن عملية مستمرة من التغيرات التي تصاحب المرحلة الأخيرة من حياة الإنسان، أكثر منها تعبيراً عن فترة ثابتة محددة من حياته. ويشير الاتجاه العام إلى أن المسنين هم: "فئة السكان التي تبلغ سنين عاماً فأكثر، والتي ترتبط ببداية التقاعد الرسمي عن العمل"<sup>(٢١)</sup>

### ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية:

عرف المسن بأنه: "من بلغ الستين من عمره"<sup>(٢٢)</sup> وهذا التعريف مبني على مدى قدرة الشخص على أداء وظائفه. وعرفت إدارة الإحصاءات التابعة للاتحاد الأوروبي المسن بأنه: "من بلغ من العمر ٦٥ سنة أو أكثر"<sup>(٢٣)</sup> وأما الهيئة العالمية المتخصصة في شؤون السكان فتعرف المسن على أنه: "الشخص الذي يبلغ الخامسة والثمانين من العمر أو أكثر"<sup>(٢٤)</sup>

ويلاحظ على هذه التعريفات أنها عرفت المسن وفق المعيار العمري الزمني الوظيفي والذي يرتبط بمدى قدرة المسن على أداء وظائفه، والذي يرتبط بسن التقاعد عند العمل، والمقدر بستين سنة أو أكثر وقد تنوعت المصطلحات المستخدمة لوصف كبار السن في الوثائق الدولية، فهي تشمل: كبار السن، والمسنين، والأكبر سناً، وفئة العمر الثالثة، والشيخوخة، وهذه المصطلحات تشمل الأشخاص البالغين من العمر ٦٠ سنة فأكثر، وذلك وفقاً للإدارات الإحصائية للأمم المتحدة، كما أطلق مصطلح "فئة العمر الرابعة" للدلالة على الأشخاص الذين يزيد عمرهم على ٨٠ عاماً<sup>(٢٥)</sup>

### ويعرف المسنين في الولايات المتحدة الأمريكية:

بأنهم اللذين بلغوا سن الستين أو خمس وستون ولهم سمات خاصة ومحددة وتتحدد في الفئة الأولى من (٦٠-٦٤) سنة وسميته بالشيخوخة المبكرة، الفئة الثانية من (٦٥-٧٤) وسميت بالشيخوخة الوسطى، الفئة الثالثة من (٧٤ فما فوق) وسميت بالشيخوخة المتأخرة<sup>(٢٦)</sup>

<sup>(٢١)</sup> هدى محمد قناوي، سيكولوجية المسنين، مركز التنمية الشهرية، ط١، ١٩٨٧، ص ٢٩.

<sup>(٢٢)</sup> منظمة الصحة العالمية، رفاية المسنين، جنيف، ١٩٨٤م، ص ٩.

<sup>(٢٣)</sup> خلف أحمد العصفور، التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨)، ص ١٥.

<sup>(٢٤)</sup> فؤاد عبد المنعم أحمد، حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨ (يناير ٢٠٠٢م)، الإمارات العربية المتحدة، ص ٢٣

<sup>(٢٥)</sup> اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الثالثة عشرة، ١٩٩٥- التعليق العام رقم ٦، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا

<sup>(٢٦)</sup> barker rebort:the social work dictionary .N.A.A. siler spring maryland1987.p5

كما تعتبر مرحلة الشيخوخة إحدى مراحل النمو الأساسية التي يصاحبها العديد من التغيرات السوسولوجية والبيولوجية والنفسية ، ويترتب على هذه التغيرات ظهور العديد من المشكلات التي تعوق توافق المسن مع أسرته ومجتمعه بوجه عام وتؤثر على حالته النفسية والاجتماعية ، وهذه المرحلة يصاحبها اضطراب نفسى واكتئاب نتيجة لزيادة العزلة والوحدة وانشغال من حولهم بحياتهم الخاصة ، ومن ثم تحظى قضايا واحتياجات المسنين بالاهتمام العالمي والمحلى نظراً لما يمثله كبار السن ، فقد تؤدي زيادة اعداد المسنين الى مشكلات خطيرة اذا لم يتواكب معها خطط تستهدف توفير خدمات وبرامج الرعاية للأشخاص المسنين والاستفادة من جهودهم وخبراتهم ، ولقد جاء الاهتمام بالمسنين وحقوقهم من قبل المجتمع العالمي والإقليمي والمحلى ، ولقد اهتمت منظمة الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية بإصدار الاتفاقيات والاعلانات التي من شأنها أن تدعم حقوق الاشخاص المسنين<sup>(٢٧)</sup>

وقد جاء الاهتمام بحقوق الانسان منذ نشأة منظمة الامم المتحدة ١٩٤٥ حيث تبنت أول دستور لها والذي نص على احترام الحقوق الأساسية للإنسان وبعد ثلاث سنوات أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاعلان العالمي بحقوق الانسان ١٩٤٨ بضرورة احترام كرامة الانسان والمساواة وعدم التمييز على اساس النوع أو اللون أو اللغة أو الدين أو المعتقدات<sup>(٢٨)</sup>

وتعتبر المواثيق والتشريعات الاجتماعية عن محصلة الخدمات التي يتلقاها المسنين ، حيث تعبر عن خدمات الدولة لهذه الفئة في ضوء مواد قانونية ملزمة للجميع ومحددة في نفس الوقت الحقوق والواجبات ، وترتبط تلك المواثيق والتشريعات بأنظمة الرعاية الاجتماعية والسياسية حيث يساعد اقرار تلك التشريعات في توفير الاحتياجات القانونية للمسنين ، وتنظيم سياسات الرعاية الاجتماعية الخاصة لهم ، وتحولهم الى اطار قانونى ملزم وتسهم في المدافعة عن حقوق العملاء من المسنين ومن اهم المواثيق والتشريعات<sup>(٢٩)</sup>

١- الاعلان العالمي لحقوق الانسان ١٩٤٨

٢- وثيقة هلسنكي الختامية ١٩٧٥

٣- قانون رعاية المسنين الامريكية ١٩٧٨

٤- الميثاق الإفريقي لحقوق الانسان والشعوب ١٩٨١

٥- الاستراتيجية الاقليمية لمنظمة الصحة العالمية لرعاية المسنين ١٩٩٤

٦- اعلان الامم المتحدة لرعاية المسنين ١٩٩٨

---

(٢٧) اعضاء هيئة التدريس، المواطنة وحقوق الانسان من منظور الخدمة الاجتماعية ، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية ، مطبعة البحيرة ٢٠١١ص ١٩٤

(٢٨) السيد عبد الحميد ابراهيم ، مساهمة مراكز الاحياء بمكة المكرمة في دعم حقوق المستفيدين من خدماتها ، دراسة وصفية مطبقة على مراكز الاحياء بمدينة مكة المكرمة ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، العدد السادس والعشرين ابريل ٢٠٠٩ ص ١٥٢٨

(٢٩) ماهر ابو المعاطي ، الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المسنين ، نماذج من رعايتهم في الدول العربية مركز نشر وتوزيع الكتاب الجامعى جامعة حلوان ٢٠٠٩ ص ٦٧

## ٧- استراتيجية الامم المتحدة للشيخوخة ٢٠٠١

### ٨- تشريعات الدول العربية لرعاية المسنين

وقد واكب الاهتمام الدولي العالمي بحقوق الانسان عموماً اهتمام مماثل وبدرجات مختلفة على المستوى الدولي الإقليمي وخاصة بالنسبة الى بعض التجمعات التي تربط بين اعضائها اواصر جغرافية وحضارية مشتركة ، والواقع أنه كان لبعض هذه التجمعات اسهام ملحوظ للغاية في انشاء آليات فعالة في مجال حماية هذه الحقوق<sup>(٣٠)</sup>

كما حظيت هذه الفئة بالاهتمام العالمي حيث دعت الامم المتحدة دول العالم الى اعتبار عام ١٩٨٢ عاما دوليا للمسنين وتكرس فيه الجهود لرعاية هذه الفئة التي اعطت عمرها وفكرها وجهدها لمجتمعها ووضعت القوانين التي تكفل لهم حياة حرة كريمة في هذه المرحلة التي يعيشونها<sup>(٣١)</sup>

ولقد تحركت اعداد المسنين في العالم من ٢٠٠ مليون نسمة عام ١٩٥٠ بنسبة ٢,٧% الى مجموع سكان العالم الى ٣٥٠ مليون نسمة عام ١٩٧٥ بنسبة ٥٤,٥% ثم الى ٥٩٠ مليون عام ٢٠٠٠ بنسبة ٦,٨% ومن المتوقع أن يصل عددهم الى مليار نسمة في عام ٢٠٢٥ بنسبة ١٧,٧% الى مجموع السكان في العالم<sup>(٣٢)</sup>

وعلى مستوى جمهورية مصر العربية نجد عدد السكان فوق سن الستين وفقاً لآخر تعداد عام للسكان بنظام الحصر الشامل قد بلغ (٣٢١٤٠٩٧) نسمة وذلك بنسبة ٥,٧٥ من جملة السكان<sup>(٣٣)</sup>

ولعل هذا التزايد في اعداد المسنين على مستوى الدول المتقدمة والنامية كان بمثابة الدافع لزيادة الاهتمام بهم ارتباطاً بالتقدم الحضاري والعلمي والاجتماعي والصحي ، حيث اصبحت دراسة احتياجات المسنين ومشكلاتهم وكيفية مواجهتها تمثل مكاناً بارزاً واهتماماً واضحاً في المجالات العلمية المختلفة الطبيعية منها الانسانية<sup>(٣٤)</sup>

---

<sup>(٣٠)</sup> احمد الرشيدى ، حقوق الانسان ، دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق كلية الاقتصاد والعلوم الانسانية ، مكتبة الشروق الدولية ، جامعة القاهرة ٢٠٠٧ ص ١٩٨

<sup>(٣١)</sup> مشيرة محمد شعراوي محمود، تصور مقترح للخدمة الاجتماعية في مواجهة الآثار المتوقعة للتقاعد، دراسة مطبقة على عينة من السيدات العاملات بمدينة القاهرة ، المؤتمر العلمى الثامن عشر ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان مارس ٢٠٠٣ ص ٣٥١

<sup>(٣٢)</sup> قدرى محمود حنفى ، رعاية المسنين فى المجتمعات المعاصرة ، قضايا واتجاهات ، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية ، المكتب التنفيذى لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية جمهورية مصر العربية ٢٠٠٧ ص ٣٨

<sup>(٣٣)</sup> الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء ، النتائج التفصيلية لتعداد السكان، القاهرة مطبعة الجهاز المركزى ١٩٩٦ ص ١٣

<sup>(٣٤)</sup> مصطفى محمد احمد الفقى ، مرجع سابق ص ٨

## المبحث الثاني

### حقوق المسنين في ضوء المواثيق والمعاهدات الدولية

تمتع كبار السن في القانون الدولي بمجموعه من الحقوق وهي تدور في اطار الحقوق العامة ضمن حقوق الانسان الأساسية التي ينبغي تمتع جميع الاشخاص بها و حقوقا خاصة بهم باعتبارهم المسنين وتخضع هذه الحقوق لمجموعه من المبادئ نصت عليها الوثائق الدولية .

وتعرف حقوق المسنين بأنها ضمانات تحدد للمسن باعتباره عضواً في المجتمع في ضوء ما تقرره الشرائع السماوية والتشريعات الوضعية كالالتزام من جانب الدولة لتوفير الحياة الكريمة للمسن وهذه الضمانات والحريات غير قابلة للتجزئة أو المفاوضة ولا تقل مفهوم الحد الأدنى والحد الأقصى ، بل تثبت للمسن باعتباره عضو في المجتمع دون النظر الى الجنس أو اللون أو الدين<sup>(٣٥)</sup>

وادخل المسن باعتباره شخص طبيعي في اطار حقوق الانسان العامة والذي يتمتع بجميع انواع الحقوق سواء المالية والغير ماليه ومن ثم فإن لهم حقوق ماليه ينبغي حمايتها واهمها على سبيل المثال لا الحصر الحقوق المرتبطة بشخصه و المتعلقة بحالته ووضع و ومن ذلك تلك الحقوق العامة التي تهدف الى حمايه جسمه وشرفه وصناعته ومن بينها الكرامة والحرية الشخصية وحقه في حياته الخاصة وكفاله سريه مراسلته ومحادثاته واستخدام كافه وسائل الاتصال العامة وحقوق في حرمة منزله كما تشمل هذه الحقوق حقه في التنقل والإقامة والهجرة في الاعتقاد وممارسه الشعائر الدينية وحرية الفكر والتعبير عن الراي وحقه في المسكن الملائم والأمن الصحي<sup>(٣٦)</sup> ونذكر اهم هذه الحقوق على النحو التالي:

#### ١- الحقوق المدنية والسياسية واهمها

- الحق في الحياه
- الحق في عدم التعرض للتمييز
- الحق في عدم التعرض للاستغلال أو العنف أو سوء المعاملة
- الحق في التعبير
- الحق في الخصوصية
- الحق في السكن والحياه الأسرية

(٣٥) ماهر ابو المعاطى على ،مرجع سابق ص ٦٥

(٣٦) محمد عبد الظاهر حسين مرجع سابق

## ٢- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

هي جزء لا ينفصل عن الحقوق المدنية والسياسية في القانون الدولي لحقوق الانسان واهمها:

- الحق في مستوى معيشي لائق
- الحق في العمل
- الحق في الصحة
- الحق في الضمان و الرعاية الاجتماعية
- الحق في التعليم
- الحق في المشاركة في الحياه الثقافية

وسوف نتناول تقسيم هذا المبحث من خلال اللقاء الضوء على حقوق المسنين الاقتصادية والاجتماعية "مطلب أول" ومن خلال اللقاء الضوء على المواثيق الدولية التي تناولت حماية حقوق المسنين "مطلب ثان"

### المطلب الأول

#### حقوق المسنين الاقتصادية والاجتماعية

تشغل مساحة الشيوخوخة حيزا مهما في الأجندة الدولية ، وقد لعبت الأمم المتحدة دوراً أساسيا في تنبيه دول العالم، إلى أهمية قضايا المسنين، لكن لا توجد بعد اتفاقية دولية شاملة تتعلق بحقوقهم، كما لا توجد ترتيبات إشرافية ملزمة تتعلق بشتى مجموعات مبادئ الأمم المتحدة في هذا المجال، ولا يتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أية إشارة صريحة إلى حقوق كبار السن، وإن كانت المادة (٩) التي تتناول "حق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية"، تعترف ضمنا بحق الحصول على ضمانات الشيوخوخة. ومع ذلك وحيث أن أحكام العهد تطبق تطبيقا كاملا على جميع أفراد المجتمع، يصبح من الواضح أنه يحق لكبار السن التمتع بالطائفة الكاملة للحقوق المعترف بها في العهد، ونظرا لأن احترام حقوق كبار السن يتطلب اتخاذ تدابير خاصة، فإن العهد يطالب الدول الأطراف بأن تفعل ذلك بأقصى قدر من مواردها المتاحة<sup>(٣٧)</sup> .

ثم رأت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنه ينبغي على الدول الأطراف في العهد أن تولى اهتماما خاصا لتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكبار السن ، ومما يزيد من أهمية دور اللجنة ذاته في هذا الصدد واقع أنه على خلاف حالة فئات السكان الاخرى مثل النساء

---

(٣٧) محمد سعيد الدقاق، حقوق الإنسان في اطار نظام الأمم المتحدة من - حقوق الإنسان: دراسات حول الوثائق العالمية

والاقليمية، المجلد الثاني، ص٥٧. وانظر: موقع هيئة الأمم المتحدة: <http://www.un.org>.

والاطفال ، لا توجد بعد اتفاقية دولية شاملة تتعلق بحقوق كبار السن ، كما لا توجد ترتيبات اشرافية ملزمة تتعلق بشتى مجموعات مبادئ الأمم المتحدة في هذا المجال، وفي عام ١٩٣٣ بدأت اللجنة في ايلاء اهمية اكبر بكثير للمعلومات المتعلقة بحقوق كبار السن ، ومع ذلك لاحظت أن الاغلبية الكبيرة من تقارير الدول الاطراف ما زالت تشير مجرد اشارة ضئيلة الى هذه المسألة الهامة ، لذا فإنها ترغب في الإشارة الى انها سوف تصر في المستقبل على وجوب تناول وضع كبار السن فيما يتعلق بكل حق من الحقوق المعترف بها في العهد تناولا كافيا في جميع التقارير<sup>(٣٨)</sup>

ويجب أن ننوه الى أن العديد من الاتفاقيات الدولية والداستير والتشريعات الوطنية قد استقرت للإنسان بمجموعه من الحقوق لا يمكن استعراضها من خلال هذه الدراسة بل سوف نسلط الضوء على ما اقرته فقط من حقوق خاصه بفئه كبار السن حتى لا نخرج بالدراسة عن الغاية المنشودة منها الا وهي بيان حقوق هؤلاء الاشخاص والوقوف عليها لمعرفةم بها و بالنسبة لحقوق كبار السن فهي متعددة وممتوعة ويصعب علينا حصرها باعتبارها من قبيل حقوق الانسان و لكن الذي يعنينا من خلال هذه الدراسة أن نسلط الضوء على اكثرها اهمية بالنسبة للمسن وفي نفس الوقت تكون بحاجة الى اقرارها من جانب المشرع بنصوص صريحة رغم اقرار بعض الداستير لهذه الحقوق بنص صريح ولكن جاءت بصوره مجمله دون التعرض لها بشيء من التفصيل<sup>(٣٩)</sup>

وحرصا منا على عدم سرد تلك الحقوق بطريقه يمل منها وتخرج الموضوع عن غايته نرى أن نقوم بعمل تقسيم لها بالنظر الى مضمونها فمنها ما هو ذات مضمون اجتماعي واخرى ذات مضمون اقتصادي الهدف منها تحقيق العدالة الاجتماعية والتأمين ضد حالات المرض والشيخوخة والعجز عن العمل وهذه الحقوق حرصت الكثير من الدول على تضمينها في صلب دساتيرها وتقردها لها نصوص خاصه واحاطتها بالرعاية.

### أولاً : الحقوق الاقتصادية للمسنين:

هناك مجموعه اخرى من الحقوق يجب الاعتراف بها للمسنين وأن ما يميز هذه الحقوق هو تميزها بالطابع الاقتصادي أو المالي ومن هذه الحقوق حقه في الاستفاده من الضمان الاجتماعي وذلك بهدف ضمان وتأمين حياه كريمة له وبصفه خاصه في الحالات التي لم يكن فيها قادرا على اعاده نفسه واسرته ولما كانت صحه الانسان وحياته في مقدمه حقوقه الأساسية فقد حرصت العديد من التشريعات التي

<sup>(٣٨)</sup> دراسات في حقوق الانسان ،الهيئة العامة للاستعلامات [feedback@sis.gov.eg](mailto:feedback@sis.gov.eg)

<sup>(٣٩)</sup> راجع في ذلك دكتور عمرو طه بدوي محمد ،الحمايه القانونيه لحقوق المسنين دراسه مقارنه مجله القانون والاقتصاد

عنيت بحقوق المسنين ورعايتهم على الاقرار لهم بحقهم في الرعاية الصحية والوقائية والعلاجية وعدم تركهم عرضه لمختلف الاسقام والامراض فهم في مرحله عمريه يكون اكثر حاجه الى العلاج عن غيرها من الأوقات الاخرى.

## ثانياً : الحقوق الاجتماعية للمسنين

يقصد بالحقوق الاجتماعية للمسنين الحقوق التي يكون الغرض منها ضمان وجود مستوى معيشي انساني مقبول لجميع المسنين داخل الدولة بصفه عامه وداخل اسرههم بصفه خاصه لذلك حرصت بعض التشريعات المعنية بهم على الاعتراف لهم بمجموعه من الحقوق وذلك لضمان التأكيد على حمايتهم ورعايتهم ومن هذه الحقوق حق المسن في البقاء والعيش بصوره طبيعيه داخل وسطه العائلي وبين جميع افراد اسرته مخاطب ابنائه واحفاده وكذلك بحقه في وجود اسره بديله واسره استقبال تكون مهمتها رعايته وبصفه خاصه في حاله عدم وجود اسره للمسن غير القادر على رعاية نفسه أو تكون لديه اسره ولكن يعيش بداخلها في وضع صعب وبناء على ذلك سوف نقسم هذه الحقوق الى اربع نقاط.

١- حق المسن في بقاءه وسط عائلته

٢- حقه في وجود اسره بديلا او كفيل تتولى رعايته

٣- حق المسن في الكرامة

٤- حق اولويه الحصول على خدمات المرافق العامه

والي جانب هاذين الحقين يوجد حق اخر لا يقل اهميه عنهما وهو الحق في العمل الذي قد يبدو للوهلة الأولى تعارضه مع نظام التقاعد الإجباري الذي تقره قوانين الوظيفة في الكثير من البلدان في العمل حق من الحقوق الدستورية التي كفلتها الدساتير للجميع يسعي المسن من خلاله الى توفير مصدر للدخل ينفق منه على كافه احتياجاته والقضاء على مشكلات الاقتصادية وفي نفس الوقت يعتبر خروجه للعمل وسيله علاجه وقائيه هامة للقضاء على كثير من المشكلات الصحية والاجتماعية والنفسية والتي يمكن أن يتعرض لها أو يعاني منها كما اثبتت ذلك العديد من الدراسات والأبحاث التي اجريت في هذا الشأن اذا يمكننا أن ملخص الحقوق الاقتصادية للمسنين في النقاط التالية:

١- حق المسنين في الاستفادة من الضمان الاجتماعي

٢- حق المسنين في الرعاية الصحية والوقاية والعلاج الطبي

٣- حق المسنين في العمل

٤- حق المسنين في الاستفادة من التطبيقات وسائل التكنولوجيا الحديثة

## المطلب الثاني

### المواثيق الدولية المنظمة لحماية حقوق كبار السن

يرجع الاهتمام بكبار السن الى عام ١٩٤٨ حيث اقامه دوله الارجنتين برفع مستوى الوعي بكبار السن حيث يقدم كمشروع الى الجمعية العامة للأمم المتحدة لكي ترى الحق في المسكن والغذاء والملبس والرعاية الصحية وتقديم الاحترام اللازم لهم وقد اعتمدت الجمعية العامة بناء على هذا المشروع قرارها رقم ٢١٣ بشأن حقوق صغار السن ثم توالى بعد ذلك اهتمامات الأمم المتحدة بكبار السن والتي اقرت بأن معظم مواثيق حقوق الإنسان الأساسية تشتمل على التزامات عديدة تجاههم غير أن الاشارات الصريحة الى السن في المعاهدات الدولية نادره كما انه لا يوجد صك خاص بهم وهو ما يدعو الى تناول المواثيق العامة أو التي تشير صراحة الى السن وذلك على النحو التالي:

#### اولا: المواثيق السياسية المنظمة لحقوق كبار السن:

تعد اهم المواثيق السياسية التي صلت فيها المجتمع الدولي الضوء على حاله كبار السن في خطه عمل فينا الدولية للشيخوخة حيث اعتمدت في الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢ والتي تدعو الى اجراءات محددة مثل الصحة والتغذية وحمايه المستهلك المسن والاسكان والبيئة والأسرة والحاجه الاجتماعية والعمل والضمان الداخل والتعليم و جمع بيانات البحوث وتحليلها وازداد تعزيز النفاهم الدولي للاحتياجات الأساسية اللازمة لكبار السن نتيجة اعتماد مبادئ الامم المتحدة المتعلقة بكبار السن لعام ١٩٩١ والأهداف العالمية في مجال الشيخوخة كل عام ٢٠٠١ التي اعتمدت في عام ١٩٩٢ ومن اهم هذه الوثائق الدولية على النحو التالي:

١- خطه عمل مدريد الدولية غير ملزمه بشأن الشيخوخة المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٢

٢- مبادئ الامم المتحدة المتعلقة بكبار السن العام ١٩٩١

٣- الاعلان بشأن الشيخوخة لعام ١٩٩٢

٤- الاعلان السياسي و خطه عمل مدريد الدولية للشيخوخة عام ٢٠٠٢

#### ثانيا المواثيق الدولية الملزمة بشأن حمايه حقوق كبار السن:

بالرغم من عدم وجود احكام محددة تركز علي كبار السن الا أن معظم معاهدات حقوق الإنسان الأساسية تشتمل ضمنا على التزامات عديدة حيث وتتنطبق هذه المعاهدات عليهم بقدر ما تنطبق به على سائر الاشخاص وتتص على توفير الحماية لحقوق الانسان الأساسية بما في ذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة غير الإنسانية



المساواة امام القانون فضلا عن التمتع بمستوى معيشي لائق دون تمييز لأي سبب من الأسباب واهم هذه الوثائق:

- الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦
- اتفاقيه القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة العام ١٩٧٩
- الاتفاقية الدولية المهنية بالقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥
- اتفاقيه حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة العام ٢٠٠٦

### ثالثا المواثيق الدولية التي اشارت صراحه الى تحديد السن:

لا يوجد في الوقت الراهن باي صك دولي مكرس لحماية حقوق الانسان لكبار السن كما لا يوجد اشاره في الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كمان الاشارات الصريحة الى السن كسبب من اسباب التمييز نادره في المعاهدات القائمة من ذلك الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم وكذلك تفقيط القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة في بعض الحالات الى استخدام الفعل مفتوحه من النظر في المسائل ذات الصلة بالشيخوخة ولم تكن هيئه حقوق الانسان الدولية بعمل منهجي بشأن الجنين طوال الأعوام وتطرقت بعض اليات المعاهدات للحالات التي تمثل المسنين وذلك تحديدا من الاثتين الى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نهضه وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية وكذلك اتفاقيه القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ومن الاتفاقات التي تمت الإشارة الى السن فيها صراحه وهي:

- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم لعام ١٩٩٠ مقاطع اثاره الاتفاقية في المادة ٧ الى السن باعتباره سبب يحظر التمييز على اساسه
- اتفاقيه حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٦
- اتفاقيه القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة العام ١٩٧٩ وقد ورد الإشارة الى كبار السن في المادة ١١ بشأن حقوق في الضمان الاجتماعي

ومن كل ما سبق يتضح كثرة الوثائق الدولية التي تنظم الحقوق الأساسية للإنسان وعدم وجود اتفاقه تقرر الحماية كبار السن كما هو الحال بالنسبة للطفل والمرأة ذوي الاحتياجات الخاصة اثر في توفير هذه الحماية كما يرى البعض وبحق الحاجة الي اتفاقه خاصه بكبار السن بتعزز من مكانتهم وحقوقهم على المستوى العالمي بما يضمن التطبيق الفعلي لحمايتهم في اطار عالمي ملزم وإن الحاجة اصبحت ملحه لمثل هذه الاتفاقية<sup>(٤٠)</sup>

### أهم السياسات والتشريعات الدولية بخصوص حقوق المسنين<sup>(٤١)</sup>

بدأ الاهتمام الدولي بقضايا المسنين في منتصف السبعينات، حيث أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة (١٩٧٨م) "الجمعية العالمية للشيخوخة".

وبينت أن الهدف من الجمعية هو عقد محفل للشروع في برنامج عمل دولي يستهدف تأمين الضمان الاقتصادي والاجتماعي لكبار السن وإتاحة الفرص لهم للإسهام في التنمية الوطنية، من خلال وضع خطة عمل دولية تستهدف تلبية احتياجات الشيخوخة ومتطلباتها.

وقد اعتمدت هذه الجمعية عام ١٩٨٢، خطة عمل فينا الدولية للشيخوخة، التي كانت بمثابة أول وثيقة عالمية تعنى بالمسنين، وصادقت الجمعية العامة على هذه الوثيقة الهامة في اجتماع لمندوبي ١٢٤ دولة، معلنة العقد التاسع من القرن العشرين عقد المسنين.

وتُعد هذه الخطة مرشدا للعمل، لأنها تبين بالتفصيل التدابير التي ينبغي للدول الأعضاء اتخاذها من أجل المحافظة على حقوق المسنين، في إطار الحقوق التي أعلنها العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان، وهي تتضمن ٦٢ توصية يتصل كثير منها اتصالا مباشرا بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ورفعت منظمة الصحة العالمية عام ١٩٨٣ شعار (فلنضف الحياة إلى سنين العمر)، وطلبت من فروعها في مختلف المناطق أن تقدم مشروعها العملي الجامع لتحقيق هذا الشعار.

وقدم المؤتمر الدولي الذي انعقد في مدينة مكسيكو عام ١٩٨٤، توصية بضرورة قيام الدول بالاهتمام بالمسنين، لا باعتبارهم فئة تبعية تلقي بثقلها على المجتمع، بل باعتبارهم مجموعات قدمت

---

(٤٠) ماهر جميل ابو خوات - حقوق المسنين في القانون الدولي والشريعة الاسلامية ، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية ٢٠١٠ ص ٢٥

(٤١) خالد الطحان، نظرة مستقبلية حول رعاية المسنين في ضوء خصائصهم النفسية، في رعاية المسنين في المجتمعات العصرية (قضايا واتجاهات) من سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (١٨)، ص ٢٠١.

معونات كبرى إلى الحياة الاقتصادية والتربوية والاجتماعية والثقافية لعوائلها وما زالت تستطيع أن تقدم ذلك.

وقد أكد المؤتمر الدولي في فيينا عام ١٩٨٨ على قواعد المشروع العملي المتعلق بالمسنين، حيث تمت صياغة وثيقة (فيينا) الدولية للشيخوخة والمبادئ العامة التي نادى بها خطة عمل (فيينا) الدولية للشيخوخة والتي تؤكد على أن هدف التنمية هو تحسين رفاه وسلامة كل المجتمع على أساس المشاركة الكاملة في مسيرة التنمية والتوزيع العادل للنتائج الحاصلة، وأن على مسيرة التنمية أن تعمل على رفع مقام الأفراد وتحقيق المساواة من خلال توزيع المصادر والحقوق والمسؤوليات الاجتماعية بين كل الفئات من شتى الأعمار، ويعد الإسهام الروحي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي للمسنين ذا قيمة في المجتمع ينبغي أن يعترف به ويزداد تشجيعه، وينبغي اعتبار الإنفاق على المسنين استثمارا دائما، وللأسرة أهمية كبرى ودور مهم في مسألة رعاية المسنين.

ولم تغفل الوثيقة آثار الشيخوخة على التنمية في المجتمعات، فهي تؤكد على أن هناك عدة مجالات تهم المسنين ينبغي العناية بها ولعل أهمها الصحة والتغذية والإسكان وحماية المستهلكين المسنين والبيئة والأسرة والرعاية الاجتماعية.

وفي عام ١٩٨٩م، أعدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكوا) أول دراسة إقليمية حول أوضاع المسنين في المنطقة العربية، وعقدت هذه اللجنة اجتماعيا على مستوى الخبراء عام ١٩٩٣، بتبني "خطة عمل فيينا" لوضع سياسات وبرامج خاصة بالمسنين.

ثم في عام ١٩٩١م اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن (القرار ٤٦ / ٩١) في ١٦ كانون الثاني/ ديسمبر ١٩٩١م. وشجعت الحكومات على إدراجها في خططها الوطنية، متى ما أمكن ذلك. ومن هذه المبادئ أن تحقق لهم مفهوم الاستقلالية، والمشاركة، والرعاية، والرضى الشخصي، والكرامة. وعقد في أكتوبر من نفس العام، ولأول مرة اليوم الدولي للمسنين.

وفي عام ١٩٩٢م اعتمدت الجمعية العامة، ثمانية أهداف عالمية في مجال الشيخوخة لسنة ٢٠٠١. ودليلا مقتضبا لوضع الأهداف الوطنية في مجال الشيخوخة، تفيد هذه الأهداف العالمية في تعزيز التزامات الدول الأطراف في العهد.

كما أكد المؤتمر الآسيوي الرابع الذي انعقد في جزيرة بالي عام ١٩٩٢م، أن سياسة (التأهيل في جميع سني العمر لمرحلة الشيخوخة) هي وسيلة للوصول إلى تلك الأهداف، ومع الاعترافات بأنه في أكثر الأوقات تقوم الأسر برعاية المسنين، فقد أوصى الدول بتوفير امتيازات اقتصادية كالإعفاء من الضرائب لمثل هذه الأسر.

وكذلك في عام ١٩٩٢م، وبمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مؤتمر الشيخوخة لخطة عمل فيينا الدولية، اعتمدت الجمعية العامة، الإعلان بشأن الشيخوخة يسلم بالحاجة إلى وضع استراتيجية عملية ويبحث على عدة نقاط منها: تشجيع تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة ونشر مبادئ الأمم المتحدة على نطاق أوسع.

كما حثت فيه على دعم المبادرات الوطنية المتعلقة بالشيخوخة، بحيث يقدم الدعم الكافي إلى النساء المسنات لقاء مساهمتهم في المجتمع غير المعترف بها إلى حد كبير. ويشجع كبار السن من الرجال على تطوير قدراتهم الاجتماعية والثقافية والعاطفية، التي ربما يكونون قد منعوا من تطويرها في سنوات كسبهم للعيش. ويقدم الدعم إلى الاسر من أجل توفير الرعاية، ويشجع جميع أفراد الأسرة على التعاون في توفير الرعاية. ويوسع التعاون الدولي في إطار الاستراتيجيات الموضوعة لبلوغ الأهداف العالمية في مجال الشيخوخة لسنة ٢٠٠١.

وصدر عام ١٩٩٣ عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة السابعة والأربعين، قرار بشأن إعلان الشيخوخة، والذي يعد وثيقة مهمة، وخطوة إيجابية، على مسار إعطاء مزيد من الحقوق والاهتمام بشؤون المسنين في العالم.

أما المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي انعقد في القاهرة عام ١٩٩٤ ونال شهرة واسعة، فقد أشار في البند (ج) من الفصل السادس للنمو السكاني، إلى أن على الدول ان تستهدف مسألة تعزيز الاعتماد على الذات لدى المسنين، وتعزيز نوعية الحياة بتمكينهم من العمل والعيش بصورة مستقلة لأطول وقت ممكن، ووضع نظم للرعاية الصحية علاوة على نظم للضمان الاقتصادي والاجتماعي عند الشيخوخة حسب الاقتضاء، مع إيلاء اهتمام خاص بالمرأة (لكونها تعمر أكثر من الرجل - في معظم المجتمعات - ولذلك فإنها تشكل الأغلبية من المسنين، وهي في الغالب ضعيفة للغاية فتستحق العناية الأكبر) ووضع

نظام للدعم الاجتماعي على الصعيد الرسمي وغير الرسمي بغية تعزيز قدرة الأسرة على رعاية كبار السن داخلها.

وأكد ضرورة أن تكفل الحكومات تهيئة الظروف اللازمة لتمكين المسنين من أن يعيشوا حياة صحيحة ومنتجة يحدونها بأنفسهم، واستغلال مهاراتهم وقدراتهم التي اكتسبوها في حياتهم استغلالاً كاملاً، بما يعود بالفائدة على المجتمع، وينبغي أن تحظى المساهمة القيمة التي يقدمها كبار السن للأسرة والمجتمع، وخاصة كمنطوعين ومتقدمين للرعاية، بالاعتراف والتشجيع.

ودعا إلى تعزيز نظم الدعم وشبكات الأمان الرسمية وغير الرسمية، والقضاء على كل أشكال العنف والتمييز ضدهم مع التركيز على النساء المسنات.

وفي الإطار ذاته فإن المؤتمر الذي عقده قادة الدول في مجال (التنمية الاجتماعية) عام ١٩٩٥ في كوينهاجن، أوصى الدول ببذل مساع خاصة في حماية المسنين، وخصوصاً المعوقين منهم، من خلال تقوية نظام الحماية العائلية، وتحسين مكانتهم الاجتماعية، وضمان وصولهم إلى الخدمات الأساسية الاجتماعية وضمان الأمن المالي، وإيجاد الجو الاقتصادي المساعد لتأمين صناديق التوفير لمرحلة الشيخوخة، وطرحت فيها ثلاث مسائل رئيسية هي: التفاعل الاجتماعي، ومعالجة الفقر، والإنتاج والعمل.

وقد ساعدت خطة عمل فينا الدولية، ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن، بالإضافة إلى برنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والبرامج الأخرى التي تم الاتفاق عليها دولياً، على توفير التوجه لصياغة إطار العمل المفاهيمي للسنة الدولية لكبار السن، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٩، بوصفه السنة الدولية لكبار السن، وكان شعارها "مجتمع لكل الأعمار" والذي حدد موضوعاً وهدفاً شاملاً، وجوانب أربعة للمناقشة حيث كان الموضوع مجتمعاً لكل الأعمار، أما الهدف الشامل، فهو تعزيز مبادئ الأمم المتحدة بكبار السن، أما الأبعاد الأربعة فتتمثل في حالة كبار السن، ونماء الفرد مدى الحياة، والعلاقة بين الأجيال، وشيخوخة السكان والتنمية.

وفي عام ١٩٩٩، عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت شعارين أساسيين "نحو عصر جديد للمسنين"، و"مجتمع آمن لكل الأعمار" ونظمت "المؤتمر السابع للاتحاد الدولي للشيخوخة" في سنغافورة، بين ٥ و ٨ أيلول (سبتمبر) من العام نفسه، وكذلك "المؤتمر العالمي للمسنين" الذي استضافته مدينة مونتريال الكندية بين ٣ و ٥ تشرين الأول (أكتوبر) من العام نفسه.

كما نظمت الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام ١٩٩٩م العام الدولي للمسنين، من أجل المبادئ الأساسية لهم،

ومحاولة تنمية الاتجاهات والقدرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمعنوية للمسنين في القرن القادم، ووعدت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجعل عام ٢٠٠١ "العام الدولي للمسنين" ولتطبيق المفاهيم على الواقع في الألفية الثالثة.

وفي عام ٢٠٠٠ عقدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا اجتماع خبراء نتج عنه إعداد خطة العمل العربية عام ٢٠٠٢. حيث كان الاجتماع العربي التحضيري للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة من ٥-٧ شباط ٢٠٠٢.

وقد تبني مؤتمر الأمم المتحدة الذي عقدته الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة في مدريد خلال الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان ٢٠٠٢م، خطة عمل لمعالجة مشاكل المسنين في مختلف بلدان العالم، وأقر عددا من الالتزامات، كزيادة فرص العمل والنشاط لكبار السن، لكنها مع ذلك لم تحدد الآلية المناسبة لتنفيذ هذه الالتزامات وطريقة تمويلها.

كما صدر عن المؤتمر ثلاث توجهات: الأول: كبار السن والتنمية، والثاني: توفير الخدمات الصحية والرعاية في سن الشيخوخة، والثالث: كفاءة بيئة تمكينه وداعمة.

وكذلك انعقد في قارة آسيا، في سنغافورة أول مؤتمر من نوعه لمقاومة أمراض الشيخوخة، وللحفاظ على الصحة والشبابية الدائمة، وناقشت المنتديات العامة في هذا المؤتمر سبل استخدام الطب البديل والعلاج بالهرمونات والعلاج التقليدي لمكافحة الشيخوخة.

وفي عام ٢٠٠٦م أطلقت الشبكة العالمية لمناهضة العنف ضد كبار السن اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد كبار السن في ١٥ حزيران من كل عام.

وفي عام ٢٠٠٩ اعتمد مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب في دورته التاسعة والعشرين يوما عربيا لكبار السن يتم الاحتفال به في الدول الاعضاء كافة.

وهكذا يتبين من هذه اللوحة التاريخية عن تطور الاهتمام بكبار السن ورعايتهم في التشريعات الدولية، وأن المواثيق والخطط الصادرة عن الأمم المتحدة تسعى إلى تحسين نوعية حياة الإنسان من خلال آليات حديثة.

## الخاتمة

تناولنا في هذا البحث قضية من اهم القضايا الإنسانية وهي حقوق المسنين ومدى حمايتهم وفقا للمواثيق الدولية ، وفي هذا العصر تقف مساله رعاية المسنين ضمن الموضوعات التي يجب أن تسترعى اهتمام المسؤولين على الصعيد الداخلي و على الصعيد الدولي وبعد أن وصلت الى خاتمه هذا البحث وبالنظر الى اهميته اتمنى أن اكون قد وفقت في عرض كافة النقاط التي ترتبط بحقوق المسنين في المواثيق الدولية و كيفية حمايه هذه الحقوق وبعد دراساتنا لحقوق المسنين في القانون الدولي فقد توصلت هذه الدراسة الى النتائج والتوصيات التالية :

## النتائج

- توصلت هذه الدراسة الى وجود بعض القصور في الوثائق الدولية التي تعالج مساله كبار السن حيث تقتصر حمايه المسنين على مجرد بعض القرارات والاعلانات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة مع أن الحاجه تدعوا الى عقد اتفاقيه دوليه ملزمه لرعاية وحمايه حقوق المسنين فهم ليسوا اقل حظ من الاطفال والمعوقين .
- عدم كفاية الحماية العامة بموجب القانون الدولي الراهن سواء الواردة في مواثيق حقوق الانسان العالمية أو الإقليمية وكذلك التشريعات الوطنية .
- وجود العديد من النصوص التي توفر بعض الحماية لكبار السن كثيرا مما يتم تجاهلها او انكارها وخاصة فيما يتعلق بالفقر والعنف و سوء المعاملة .
- حق المسن في الحصول على معاش في مساعده من الحقوق الأساسية التي قررها الاتحاد الاوروبي في المادة ٣٤
- حق المسنين في الصحة وفي رعاية صحيه متكاملة من الحقوق التي اولتها دساتير الدول عنايه خاصه .
- حق المسنين في العمل من الحقوق التي اقرها الاعلان العالمي لحقوق الانسان الماده ٢٣ من لكل شخص الحق في العمل .

## التوصيات

- على المجتمع الدولي العمل على تعزيز قدراته في ما يتعلق بزياده فاعليه جميع البيانات والاحصائيات المعلومات الكمييه من اجل تحسين تقييم حاله وحقوق كبار السن .
- انشاء اليات مناسبة لرصد البرامج والسياسات من اجل كفاله حقوق الانسان لكبار السن كما ينبغي الاهتمام بهم و خاصه في المناطق الريفية.
- حث دول اعضاء الأمم المتحدة بإدراج كبار السن بصورة اكثر صراحة في التقارير التي تقدمها الى الجمعية العامة.
- مناقشه ما يتعلق بحقوق المسنين في اوائل جدول الأعمال باعتبارها من القضايا العالمية التي في حاجه الاهتمام اكبر من المجتمع الدولي ومن المنظمة العالمية.
- نشر ثقافه احترام وتقدير كبار السن وتقديم يد العون لهم من كافه الجهات بدأ من الأسرة ومرورا بالدولة والمجتمع الدولي .
- ضرورة وضع اتفاقيه دوليه خاصه لكبار السن لحمايه حقوقهم وتحفظ لهم كرامتهم كما هو مقرر في اتفاقيات دوليه تحمي فئات اخرى مثل الطفل والمرأة و ذوي الإعاقة.
- ضرورة الاستفادة من وسائل التكنولوجيا الحديثة في خدمه المسنين في عصرنا الحالي في استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة حيث انهم اصبحوا في مرحله عمريه بحاجه الى رعاية اكثر مما كانوا عليه من قبل.
- دعوه كافه الجهات والأجهزة الحكومية الاهتمام بأعداد بالمسنين لبناء قاعده بيانات ومعلومات يتعلق بأعدادهم ومشاكلهم من الصعوبات التي تواجههم .
- العمل على انشاء وتخصيص مكتب مركزي خدمات المسنين له فروع متعددة تشمل كافه انحاء الدولة بحيث يكون من اختصاصه اصدار بطاقه خدمه المسن و تلقي طلبات الأسرة البديلة للمسن وتقديم الاستشارات الأسرية و الاجتماعية للمسنين .
- اهتمام كافة وسائل الاعلام المسموعة والمرئية بقضايا المسنين و نشر ثقافه حقوقهم بين افراد المجتمع وتوعيه المسن بحقوقهم وتمكنهم من ممارستها والانتفاع بها وبث برامج تعليميه لتنمية الأسرة والمجتمع بحق و احتياجات المسنين والصعوبات التي تواجههم سواء داخل أو خارجه مع التاكيد على دور الأسرة واجب التزام الفرد تجاههم بما يكفل حمايتهم واندماجهم في المجتمع.



## المراجع

١. احمد الرشيدى ،حقوق الانسان ، دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق كلية الاقتصاد والعلوم الانسانية ، مكتبة الشروق الدولية ، جامعة القاهرة ٢٠٠٧
٢. السيد عبد الحميد ابراهيم ، مساهمة مراكز الاحياء بمكة المكرمة في دعم حقوق المستفيدين من خدماتها ، دراسة وصفية مطبقة على مراكز الاحياء بمدينة مكة المكرمة ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ،العدد السادس والعشرين ابريل ٢٠٠٩
٣. السيد محمد سرى الكيلاني ، رعاية المسنين في الشريعة الاسلامية والتشريعات الدولية ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية العدد ١٠٦ ٢٠١٦
٤. عبدالله العلى النعيم ، رعاية المسنين بين مسؤوليات المجتمع ودور الأسرة والمؤسسات الأهلية والرسمية ، ورقة عمل مقدمة الى ندوة (المدينة والمسنون، دور المدن والبلديات في رعاية المسنين القاهرة ٢٦-٢٨/١١/١٤٢١هـ الموافق ٢٠-٢٢ فبراير ٢٠٠١م المعهد العربي لإنماء المدن الرياض ١٤٢١هـ/٢٠٠١م
٥. خالد الطحان، نظرة مستقبلية حول رعاية المسنين في ضوء خصائصهم النفسية، في رعاية المسنين في المجتمعات العصرية (قضايا واتجاهات) من سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (١٨).
٦. خلف أحمد العصفور، التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨)
٧. عبد الله مبروك محمد النجار حقوق المسنين الأدبية في الفقه الاسلامي مقارنا بالقانون الطبعة الاولى دار النهضة العربية القاهرة ٢٠٠١
٨. عبد القادر محمود محمد الباقر ع حقوق كبار السن واليات حمايتها في ضوء قواعد القانون الدولي مع الإشارة الى وضعهم في ظل جائحه كورونا المجلة القانونية مجله متخصصه فى الدراسات و البحوث القانونية
٩. عزت سيد إبراهيم، الشيخوخة: -أسبابها، مضاعفاتها-، وكالة المطبوعات، الكويت، ط١، ١٩٨٣م،
١٠. وليد خالد الشايجى ، مظاهر رعاية المسنين في دولة الكويت بين الشريعة والقانون ، مجلة العلوم الاجتماعية ، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، الموقع الإلكتروني للمجلة
١١. عمرو طه بدوي محمد ،الحماية القانونية لحقوق المسنين دراسة مقارنة مجله القانون والاقتصاد ٩١٤
١٢. فهد الخالدي، "٢٢٠٣ اشخاص مستفيدون من خدمات رعاية المسنين"، صحيفة النهار ع (١٤٩)

١٣. فؤاد عبد المنعم أحمد، حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨ (يناير ٢٠٠٢م)
١٤. قدري محمود حنفي ، رعاية المسنين في المجتمعات المعاصرة ، قضايا واتجاهات ، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية ، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية جمهورية مصر العربية ٢٠٠٧
١٥. ماهر ابو المعاطي على ، الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المسنين مع نماذج من رعايتهم في الدول العربية ، مركز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي جامعة حلوان ٢٠٠٩
١٦. ماهر جميل ابوخوات ، حقوق المسنين في القانون الدولي والشريعة الاسلامية ، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية ٢٠١٠
١٧. محمد سعيد الدقاق، حقوق الإنسان في اطار نظام الأمم المتحدة من - حقوق الإنسان: دراسات حول الوثائق العالمية والاقليمية، المجلد الثاني
١٨. محمد صادق سليمان، المجتمع والإساءة لكبار السن، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات، ط١، ٢٠٠٦م
١٩. محمد عبد الظاهر حسين حقوق المسنين و الحماية القانونية الواجبة لهم مجله مصر المعاصرة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع من ج ١٠٨ ع ٥٢٦٤ سنة ٢٠١٧
٢٠. مشيرة محمد شعراوي محمود، تصور مقترح للخدمة الاجتماعية في مواجهة الآثار المتوقعة للتقاعد، دراسة مطبقة على عينة من السيدات العاملات بمدينة القاهرة ، المؤتمر العلمي الثامن عشر ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان مارس ٢٠٠٣
٢١. مصطفى محمد احمد الفقى ، رعاية المسنين بين العلوم الوصفية والتصور الاسلامى ، كلية التربية جامعة الازهر المكتب الجامعي الحديث ٢٠٠٨
٢٢. مصطفى محمد أحمد الفقى، رعاية المسن بين العلوم الوضعية والتصور الإسلامي، المكتب الجامعي الحديث، جامعة الازهر القاهرة، ط١، ٢٠٠٨م،
٢٣. هدى محمد قناوي، سيكولوجية المسنين، مركز التنمية الشهرية، ط١، ١٩٨٧
٢٤. وهبة الزحيلي ، الفقه الاسلامى وأدلته، دار الفكر دمشق ط٢ سنة ١٩٨٥
٢٥. المجلس الوطني لشؤون الأسرة، الاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن - الوثيقة المرجعية ٢٠٠٧
٢٦. هيئة حقوق الإنسان وشؤون المنظمات الأهلية، القانون الفلسطيني، السلطة الوطنية، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني كبار السن في الأراضي الفلسطينية حقائق وأرقام، رام الله، ط١، ٢٠٠٥م
٢٧. مجموعة القوانين الأردنية، قانون الضمان الاجتماعي لسنة ٢٠٠١م، ص ١٣٤.

٢٨. اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٥٢ ، منظمة العمل الدولية ، الاتفاقيات ، موقع المنظمة على الانترنت [www.ilo.org](http://www.ilo.org)

٢٩. موقع هيئة الأمم المتحدة <http://www.un.org>

٣٠. دراسات في حقوق الانسان ، الهيئة العامة للاستعلامات [feedback@sis.gov.eg](mailto:feedback@sis.gov.eg)

٣١. موقع الامم المتحدة الشيخوخة [https://www.un.org/ar/section/issues\\_depth/ageing/index/html](https://www.un.org/ar/section/issues_depth/ageing/index/html)

٣٢. منظمة الصحة العالمية، رفاهية المسنين، جنيف، ١٩٨٤م

٣٣. اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الثالثة عشرة، ١٩٩٥- التعليق

العام رقم ٦، مكتبة حقوق الإنسان، جامعة منيسوتا

٣٤. اعضاء هيئة التدريس، المواطنة وحقوق الانسان من منظور الخدمة الاجتماعية ، المعهد العالي

للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية ، مطبعة البحيرة ٢٠١١

٣٥. الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء ، النتائج التفصيلية لتعداد السكان، القاهرة مطبعة الجهاز

المركزي ١٩٩٦

٣٦. **barker rebort:the social work dictionary .N.A.A. siler spring**

**maryland1987.p5**